

التصنيفات: ايجار

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: تعليمات

رقم التشريع: ١٨٣٥٨

تاريخ التشريع: ١٩٧٨

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: رقم ١٨٣٥٨ تعليمات تاجير دور السكن العائدة للادارة المحلية

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٦٦٢ | تاريخ: ١٩٧٨/٣/٧ | عدد الصفحات: ٢ | رقم الصفحة: ٩٥٨ | رقم الجزء: ١  
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٧٨

#### استناد

استنادا الى قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٥٤٦ في ٢٥ - ٤ - ١٩٧٨ .  
اصدرنا التعليمات التالية :

#### المادة ١

دار السكن العائدة للادارة المحلية، هي المنشأة على الميزانية المحلية، او خطة التنمية القومية، والتي الت ملكيتها الى الادارة المحلية من اي مصدر وباية طريقة، والمنشأة اساسا لاغراض السكن او غير تخصيصها الى دار سكن .

#### المادة ٢

تخصص اية دار من دور السكن العائدة للادارة المحلية لمنتسبي الدولة، بقرار من مجلس المحافظة، واصدار قرار تنفيذي من المحافظ، وفق الضوابط التالية :

- ا - عند التنافس، يؤخذ الاعلى في المركز الوظيفي، وعند التساوي في الاهمية من حيث المركز الوظيفي، يرجح في التخصيص صاحب الوظيفة الاكثر حساسية، والذي لاسكانه علاقة في تمكينه من الاستقرار وانصرافه الى واجبه بذهن خال من مشاغل السكن، كما تلاحظ الفترة التي يستمر فيها الشاغل في المكان الذي تقع فيه الدار .
- ب - ان لايملك او تملك زوجة طالب التخصيص دارا تقع في المكان الذي يعمل فيه.
- ج - يرجح المتزوج على الاعزب.
- د - يرجح المتزوج من موظفيه.
- هـ - يرجح من تتطلب طبيعة عمله التجوال، او الايفاد المتكرر خارج مقر الوظيفة.
- و - عند اشغال الدار من اكثر من موظف العزاب، تراعى احكام مادة ٦ من نظام التصرف بعقار الادارة المحلية رقم ٦ لسنة ١٩٦٥ المعدل.
- ز - عدد افراد العائلة.

#### المادة ٣

للووزير تخصيص دار السكن العائدة للادارة المحلية عند الاقتضاء، استثناء من هذه التعليمات.

وزير الداخلية